

فتح الباري شرح صحيح البخاري

أي السراع قاله مجاهد قوله كأجاويد الخيل أجاويد جمع جيد وهو الأصيل فيها قوله جائزته يوم وليلة قيل ما يجوز به ويكفيه قوله لا نجيز البطحاء إلا شدا من أجاز الوادي إذا قطعه ومنه فأكون أنا وأمتي أول من يجيز أي أول من يجوز قوله قبل أن تجيزوا على أي تكملوا قتلي قوله أجزوا الوفد أي أعطوهم الجائزة قوله أن يجيزا بني بواحد من الخمسين أي يفتديه قوله فليتجوز أي ليسر قوله يشق على اجتيازته أي المضي فيه قوله حتي يجيش أي يثور أو يندفق قوله جيفة بالكسر الميت الذي أنتن وقوله الجيف بالكسر وفتح الياء هو الجمع وقوله قد جيفوا أي صاروا جيفا قوله فوجدوا الجام هو إناء معروف من فصة أو غيرها وهو مستدير لا قعر له غالباً حرف الحاء .

(فصل ح ب) .

قوله حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر أوله أي محبوبه قوله بحبيبتيه أي بعينيه قوله الحبة السوداء بفتح أوله فسرت في الحديث الشونيز وهي في العرف الآن أشهر من الشونيز وحكى الحربي عن الحسن أنها الخردل قوله كما تنبت الحبة بكسر أوله قال الفراء هي بزر البقل البري وقال أبو عمرو نبت ينبت في الحشيش وقيل ما كان في النبات له اسم فواحدة حبة بالفتح وما لا اسم له حبة بالكسر وقوله حبة من خردل بالفتح واحدة الحب قوله لم يكن لهم يومئذ حب يعني حنطة وكذا قوله حب الحصيد قيل الحنطة وقيل أعم قوله برد حبرة بكسر أوله وفتح ثانيه من التحبير وهو التزبين والمراد هنا عصب اليمن وقوله لا ألبس الحبير قيل هو مثله وقيل هو ثوب وشى مخطط وقيل جديد قوله حبر العرب بفتح أوله وكسره أي عالمهم وقوله كعب الأحبار أي العالم وقيل سمي بذلك للحبر الذي يكتب به وقال الشاعر والعالم المدعو حبرا إنما سماه باسم الحبر حمل المحبر قوله حبسه القرآن أي منعه من الخروج منها قال في الأصل يعني قوله خالد بن خالد فيها قوله لعلها تحبسنا أي تمنعنا وكذا قوله فحبسه بعد ما أقيمت الصلاة قوله جمعوا لك الأحابيش تقدم في فصل ا ح قوله ما يقتل حبطا يقال حبطت الدابة إذا أكلت المرعى حتي تنتفخ بطنها فتموت وقوله حبط عمله أي بطل قوله والسماء ذات الحبك أي محتبكة بالنجوم وقال في الأصل يعني استواءها وحسنها قوله حبائل اللؤلؤ كذا لجميع الرواة في جميع المواضع إلا في أحاديث الأنبياء لغير المروزي فقالوا جناد وقد تقدم في الجيم قال جماعة حبائل تصحيف من جنابذ وقال بن حزم لا أعرف حبائل ولا جنابذ وفسر غيره جنابذ بالقباب كما تقدم وقال عياض يحتمل أن يريد بالحبائل القلائد والعقود والحبل هو الطويل من الرمل أو يريد جمع حبله وهو ضرب من الحلبي معروف وتعقبه بن

قرفول فقال الحبائل إنما يكون جمع حباله أو حبيلة لا جمع حبل ولا حيلة وقال صاحب النهاية
يحتمل أن يكون حبال جمع حبل على غير قياس وإنما أعلم قوله نهى عن بيع حبل الحيلة بتحريك
الموحدتين وبتحريك الأول وتسكين الثاني فسر في رواية مالك عن نافع ببيع الجزور إلى أن
تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها وفي رواية جويرية عن نافع كذلك وأبهم المفسر في
رواية عبيد الله عن نافع وقيل هو شراء نتاج